

## قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 390 لعام 2001

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

- وبعد الاطلاع على قرار اللجنة العمرانية رقم 34 لعام 2001

- وعلى موافقة اعضائه (بالإجماع) في جلسته رقم /45/ المنعقدة بتاريخ 24/10/2001م.

- يقرر ما يلي -

مادة 1- الموافقة على تصديق قرار العمرانية رقم 34 لعام 2001 المتضمن

1- الموافقة على بناء المركزين التحويليين في بقعه مذابح الفروج الراموسه وفقا للمخطط المرفق والمبين عليه موقع

المركزين والموقع من قبل مندوبي شركه الكهرباء ومكتب التخطيط على ان تنفذ هذه المراكز بمنسوب يتناسب مع عمق

المجورور في الموقع

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم اصولا